رابط المادة على منصة باحث

جئت للعمرة وأحرمت من جدة ثم قلعت الإحرام في الجموم، وفي اليوم التالي أحرمت من الجموم، فما حكم فعلي؟

صالح الفوزان

فقد جئت باداء مناسك العمرة واحرمت من جدة وذهبت الى الجموم وانا محرم. وبعد وصولي الى الجموم قلعت الاحرام ولا بيستر ملابسي وفي صباح اليوم الثاني احرمت من الذنوب ونويت اداء مناسك العمرة وذهبت الى مكة المكرمة واعتمر - 00:00:00

هل علي اثم في ذلك؟ لاني لم احرم من جدة واحرمت من الامور افيدوني جزاكم الله خيرا وماذا يترتب فعلي ان افعله ان كنت اثم في عمرتي هذه جزاكم الله خيرا. الواجب على من نوى العمرة من جدة ان يحرم من جدة. لان - 00:00:20

هي ميقات اهلها ومن نوى النسك منها فالواجب عليك ان تحرمني ولا تتأخر الى الجمعة فما دمت فعلت هذا ان احرامك يكون صحيحا والعمرة صحيحة ولكن يكون عليك فتنة. مم. اذا كنت لم تحرم الا من الجنون وانت قادم من جدة - 00:00:40

بنية العمرة فان احرامك صحيح لكنه ناقص يحتاج الى جبران وذلك بان تذبح فدية في مكة توزعها على الفقراء. اما اذا ثم لما ذهبت الى الجموم خلعت الاحرام وبقيت بدون ملابس الاحرام ثم احرمت فهذا الاحرام - 00:01:00

والثاني لا قيمة له انت محرم من جدة. هم. وخلعك لملابس الاحرام ولبسك للمفرود خطأ. لا يجوز لك. وهو من محظورات الاحرام. لكن بصفة كأنك جاهل انك تأمر بالجهل ولا شيء عليك فمرتك صحيحة والحمد لله. نعم. لكن عليك كما تفضلتم. لا هذا في الذي - 00:01:20

اما الذي احرم من جده ثم خلع ملابس الاحرام. نعم. في الجنوب ثم ثم احرم مرة ثانية بزعله. نعم. فنقول هو على احرامه من جديد. واما احرامه الثاني فلا قيمة له. وانما هو استئناف للاحرام الذي كان في - 00:01:40